النقد المقاصدي وأثره في الحكم على الحديث

حديث" تسمع وتطيع " أنموذجاً.

sid-Based Criticism and Its Impact on the Evaluation of Hadith: The Hadith “Listen and Obey” as a Case Study

م. حسن خليل أحمد الفلوجي

M.Hassn Khlek Ahmed Al fIooji

Hkamf.iraqi 72@gmail.com

استلام البحث: ٢٠٢٥/٨/١٢م.

نشر البحث: ٢٠٢٥/٩/٣٠م.

١٤٤٧هـ ٢٠٢٥م

الملخص

هذا البحث لبيان أثر النقد المقاصدي في الحكم على الحديث، وهو عبارة عن دراسة تطبيقية على حديث أبي هريرة رضي الله عنه، "تسمع وتطع"، البحث تناولتُ فيه دراسة الحديث سنداً ومتناً، ثم بينت فيه أن الحديث لا يتعارض مع مقاصد الشريعة في قول الحق، والحث على الشجاعة وإنكار المنكر، وبينت أن الحديث صحيح من جهة السند، وأن النقد الموجه إلى أنه شاذ غير مرجوح وبينت أقوال العلماء في ثبوته، وأن النقد الموجه إلى متنه ليس له أثر في تضعيفه لأن الحديث لم يتقاطع مع مقاصد الشريعة، بل دلّ الحديث على مقاصد الشريعة في حفظ الدماء، وتقليل المفاسد، وبينت فيه طريقة علماء الحديث في استخدام النقد المقاصدي للحديث .

الكلمات المفتاحية: النقد المقاصدي، حديث أبي هريرة أنموذجا، اسمع وأطع أنموذجاً، أثره في الحكم.

Abstract

This study aims to demonstrate the impact of *maqāṣid-based criticism* on the evaluation of Hadith, through an applied study of the narration of Abū Hurayrah (may Allah be pleased with him): *"Listen and Obey."* The research examines the Hadith both in terms of its chain of transmission (*isnād*) and its text (*matn*). It concludes that the Hadith does not conflict with the higher objectives of Sharīʿah (*maqāṣid al-sharīʿah*) regarding speaking the truth, encouraging courage, and forbidding evil.

The study establishes that the Hadith is authentic in terms of isnād, and that the criticism labeling it as *shādh* (anomalous) is not substantiated. It further presents the scholars' opinions on its authenticity, showing that the textual criticisms raised against it do not affect its reliability. On the contrary, the Hadith affirms the maqāṣid of preserving lives and minimizing harm. The research also highlights the methodology of Hadith scholars in applying maqāṣid-based criticism to prophetic traditions.

Keywords: Maqāṣid-based criticism, Hadith of Abū Hurayrah as a case study, *"Listen and Obey"* as a case study, its impact on Hadith evaluation

المقدمة

الحمد لله وكفى والصّلاة والسّلام على الرسول الكريم المصطفى وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مزيداً.

فقد توجهت عناية علماء الحديث منذ العصور الأولى، بتوفيق من الله لهم، في نقد الروايات وتمييز الأحاديث من جهة القبول والرد،وكتبهم شاهدة لهم بذلك، فكتب الحديث وكتب النقد وكتب العلل، التي كتبها أهل الحديث مع بيان وافٍ لدرجة كل حديث حسب ميزان النقد الحديثي كثيرة معروفة مشتهرة، فربما ينتقدون الحديث لركاكة ألفاظه، ولعدم شبهه بكلام النبوة، أو لغرابة ما دلّ عليه ونكارته، والناظر في الأمثلة الكثيرة التي ذكرها أئمة النقد، يجد أنّ جهودهم تنوعت بين نقد السند ونقد المتن؛ لكن عنايتهم بنقد السند كانت هي القضية الأكبر والسمة البارزة، لأنّ السند هو الطريق إلى المتن، فإذا صح السند كانوا ينظرون إلى المتن من جهة اختلاف الدلالات والمعاني، لذلك أُلفت كتب في مختلف الحديث،والناسخ والمنسوخ وغيرها،لإزالة التعارض الذي يبدو للناظر بين بعض الأحاديث، ولم تكن قضية نقد المتون يتوسع فيها كما هي موجودة في الأزمنة المعاصرة،

كذلك لم يكن الأمر متروكاً لكل أحد يتكلم في نقد المتون، اتباعاً للهوى تارة وتحكيماً للعقل،أو انجراراً وراء العاطفة تارة أخرى، فنقد الحديث عموماً ونقد المتون خصوصاً، لا يَقدم عليه إلاّ من أشربت معرفة الحديث وطرقه،وعلله حفظاً وفهماً وتدقيقاً قلبه، ويحتاج إلى دراسة متأنية، ودقة متناهية،وصبر جميل، ويحتاج حفظ للأحاديث ومعرفة بحديث رسول اللهﷺ ومعرفة واسعة باللغة وآدابها وعلوم البلاغة.

فلذلك لابد من ضوابط وثوابت شرعية، حتى لا تُردُّ النصوص الشرعية، أو يشكك بصحتها، فيستباح الحرام، ويحرم الحلال، ويدعى إلى الرذيلة وتحارب الفضيلة باسم مراعاة المصالح أو موافقة للمقاصد . وهذا البحث المختصر هو بداية متواضعة في الكتابة في هذا الموضوع، وبيان أن علماء النقد كان لهم السبق في بيان مقاصد الحديث ومعرفة ما يوافق المقاصد الرعية وما يخالفه. فما كان فيه من صواب فمن الله، وتوفيقه وما كان فيه من خلل، وقصور فراجع إلى نفسي، لكن جهد مقل ! وخطوة أولى في سلوك الطريق، فإن كنا لانستطيع صعود السلم إلى أعلاه، ولا بلوغ الطريق إلا منتهاه، فلا أقل من السّير وفق قواعد صحيحة، وسلوك الجادة على أثر من تقدمنا من أهل الحديث.

واللهَ أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعنا به يوم لا ينفعُ مالٌ ولا بنون إلاّ من اتى الله بقلب سليم، وأن يرزقنا السدادَ والثبات، وأن يعيننا على أنفسنا، ونعوذ بالله من الحورِ بعد الكور والضلال بعد الهدى، والغي بعد الرشاد .

وصلِّ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أهمية الموضوع

هذا الموضوع له أهمية بالغة ذلك لأن متعلق حديث رسول ﷺ، مصدر التشريع الثاني بعد القرآن، وتبرز أهمية هذا الموضوع أيضاً في بيان أهمية النقد المقاصدي، في الحكم على الحديث، وأن النقد الموجه للمتون ينبغي أن ينبري له من تشرب الحديث في قلوبهم وأصبح عندهم ملكة كبيرة في تذوقه وتميزه عن غيره،واطلاع واسع في معرفة حديث رسول الله ﷺ، وهم مع ذلك عندهم فقه كبير في مقاصد الشريعة، وبيان تحقيقها للمصالح والمفاسد، والبحث هو نواة لبحث أعمق وأشمل و ويكون ذو منهج استقرائي للأحاديث التي انتقدت لمخالفتها المقاصد الشرعية.

صعوبات البحث

تكمن صعوبة البحث، من عدة نواح ومنها قلة المصادر التي درست الموضوع، ولأن البحث في النقد المقاصدي، له تعلق بالحديث من جهة السند ومن جهة المتن، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى له تعلق بعلم العلل والجرح والتعديل وهي من علوم الحديث الدقيقة، وله تعلق بأصول الفقه ومقاصد الشريعة من جهة أخرى.

الدراسات السابقة

١- **النقد المقاصدي وأثره في فهم النص النبوي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه للطالب منير يوسف، كلية الشريعة الإسلامية في الجزائر والرسالة في أصول الفقه، وفي تقعييد وتأصيل هذا العلم ودوره في استنباط الأحكام الشرعية، وبحثي في حديث خاص وبيان أثر النقد المقاصدي في الحكم عليه تصحيحاً وتضعيفاً، ولم يتطرق إليه الباحث.**

٢- **في مفهوم «الاجتهاد المقاصدي» .. محاولة في إعادة التأصيل، بحث علمي مقدم لجامعة الجوف، للباحث عبد الحميد عبدالله الأدريسي.، والبحث في أصول الفقه ولم يتناول الباحث مسألة النقد وأثره في الحكم على الحديث.**

٣- المقاصد الحاجية وأثرها في الاستدلال الفقهي إعداد الدكتور علويه علي موسى عابدين صول الفقه أستاذ مشارك في أ - جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية، يهدف البحث إلى بيان مفهوم المقاصد الحاجية في الشريعة الإسلامية، ودورها في الاستدلال الفقهي .

خطة البحث

اشتمل البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة .

المقدمة: اشتملت على بيان اهتمام السلف بنقد الحديث متناً وسنداً .

المبحث الأول: بيان أنّ الحديث النبوي لا يمكن أنَّ يتناقض مع المقاصد الشرعية ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية.

المطلب الثاني: أهمية معرفة مقاصد الأحاديث. بيان طريقة العلماء في نقد الحديث مقاصدياً "ابن حزم أنموذجاً".

المبحث الثاني: دراسة حديث أدعي أنَّه يخالف المقاصد الشرعية، (حديث حذيفة) أنموذجاً، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: دراسة الحديث من جهة إسنادية .

المطلب الثاني: بيان دلالة الحديث،وأنّه لايتعارض مع المقاصد الشرعية .

المبحث الأول: بيان أنّ الحديث النبوي لا يتناقض مع المقاصد الشرعية ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية لغة واصطلاحاً .

أولاً: تعريف المقاصد لغة:

المقاصد: جمع مقصد، والمقصد: مصدر ميمي مشتق من الفعل قصد؛ فيقال: قصد يقصد قصدًا، وعليه فإن المقصد معناه الاعتماد والتوجه واستقامة الطريق.

تعريف الشريعة لغة: الشريعة تُطلقَ في اللغة على مورد الماء ومنبعه ومصدره، كما تُطلق على الدين والملة والطريقة والمنهاج والسنة".

تعريف المقاصد اصطلاحا:

من المعلوم أنّ الشريعة وضعت لحكمة مهمة ومقاصد عظيمة، يترتب عليها قيام مصالح الناس في الدين والدنيا معاً، وروعي في كل حُكم منها:

إمّا حفظ شيء من الضروريات الخمس وهي:" الدين والنفس والعقل والنسل والمال "، وإما حفظ شيء من الواجبات، أو الحاجيات؛ أو ما يتعلق بمكملات الأخلاق ومحاسن العادات .

قال الشاطبي رحمه الله:" لا يخلو بابٌ من أبواب الفقه - عبادات ومعاملات وجنايات وغيرها- من رعاية هذه المصالح، وتحقيق هذه المقاصد، التي لم توضع الأحكام إلا لتحقيقها."[(١)] وكان العلماء يعبّرون، عن المقاصد "بالحكمة " المقصودة بالشريعة .

قال القاضي عياض:" وهو الالتفات إلى قواعد الشريعة ومجامعها، وفهم الحكمة المقصودة بها من شارعها "[(٢)]، ويعبر عنها الشاطبي بالكليات الشرعية الخمس الشهيرة: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، التي توالت كل الأمم والملل على تقريرها وتثبيتها[(٣)] .

المطلب الثاني: بيان طريقة العلماء في نقد الحديث مقاصدياً "ابن حزم أنموذجاً".

كان العلماء الأوائل ينظرون إلى متن الحديث ليأخذوا ما دلَّ عليه، ثم يستنبطون منه الأحكام التي تتوافق مع مقاصد الشريعة، ومن العلماء من توسع في قضية المصالح حتى جعلها أصلا مستغلاً مراعياً بذلك مقاصد الشرع، لكن لم يكونوا يتوجهون لردِّ الحديث الصحيح أو

(١) انظر: الموافقات المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ،الناشر: دار ابن عفان.(١/ ٥)

(٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض، (١/ ٩٢).

(٣) انظر: الموافقات، للشاطبي (١/ ٥).

تعليله؛ بل يجتهدون في معرفة أسراره ومقاصده، ومن ثم تأويله تأويلاً ينسجم ومقاصد الشريعة، من تحصيل المصالح، ودفع المفاسد أو تقليلها .

والمشهور في مذهب المالكية، اعتبار المقاصد الشرعية دليلاً أصلياً لكن على أنّ لايهدر نصاً شرعياً، أو يتعارض مع دلالاته . وقد قرر الإمام الشاطبي هذه الحقيقة بقوله: "وقد استرسل مالك فيه استرسال المدل العريق في فهم المعاني المصلحية مع مراعاة **مقصود الشارع**، على أن لا يخرج عنه ولا يناقض أصلا من أصوله" [١].

وهذا ابن حزم- رحمه الله- [٢] ومعلوم أنّ منهجه يبتعد عن التعليل والقياس، لكن تجد في ثنايا تعليقاته على بعض المسائل، يعلل بعض الأحاديث بسبب مخالفتها للمقاصد الشرعية بالإضافة لنقد السند. وقد علق ابن حزم على من يُرِّغب عن الزواج بدعوى التبتل، وانّهم أحتجوا بنصوص لا دلالة فيها على المراد، أو أحاديث موضوعة .

فقال:" وقد احتج قوم في الخلاف هذا بقول الله تعالى: { **وَسَيِّدًا وَحَصُورًا** }، وهذا لا حجة فيه، لأننا لم نأمر الحصور باتخاذ النساء، إنَّما أمرنا بذلك من له قوة على الجماع. وموَّهوا أيضا بخبرين: أحدهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: **"خيركم في المائتين الخفيف الحاذ الذي لا أهل له، ولا ولد"**[٣] . والآخر: من طريق حذيفة، أنَّه قال:**" إذا كان سنة خمس ومائة فلأن يربي أحدكم جرو كلب خير من أن يربي ولدا"**[٤].

وقال أبو محمد: وهذان خبران موضوعان، لأنَّهما من رواية أبي عصام رواد بن الجراح العسقلاني، وهو منكر الحديث لا يحتج به. وبيان وضعهما أنَّه لو استعمل الناس ما فيهما من ترك النسل لبطل الإسلام، والجهاد، والدين، وغلب أهل الكفر مع ما فيه من إباحة تربية الكلاب، فظهر فساد كذب رواد بلا شك وبالله تعالى التوفيق"[٥].

---

(١) الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، (١٣٢/٢)
الناشر: دار ابن عفان، ط، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .

(٢) انظر في ذلك منهج ابن حزم في نقد متن الحديث النبوي الشريف، بحث منشور ل مشهور علي قطيشات* ضمن مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجّلد ٣٤، العدد (١) عام ٢٠٠٧

(٣) نقل أبن أبي حاتم عن أبيه أنّ هذا الحديث باطل. انظر: كتاب العلل(٢/ ١٣٢)، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .

(٤) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي (٢/ ٢٠٩) .

(٥) كتاب: المُحلَّى بالآثار،لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي [الظاهري، ت ٤٥٦ هـ] المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وكتب مقدمتها سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م، الناشر: دار الفكر – بيروت.

قلتُ: في كلام ابن حزم أشارة إلى أمور مهمة، أنّه قد يحكم على الحديث بالنكارة والوضع لأنَّ متنه يخالف مقاصد الشريعة، يعني مع ما فيه من خلل في الإسناد؛ لكن أبن حزم –رحمه الله – لم يكتف بنقد سند الحديث وإنّما وجه النقد إلى متن الحديث معللاً ذلك بمخالفته للمقاصد الشرعية.

ولسائل يسأل هذا في الأحاديث المنكرة أو المردودة، ممكن، ويتصور ذلك كونها ليست من مشكاة النبوة، وليس من كلام المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، لكن هل يتصور، أنّ حديثاً صحيحاً يخالف مقاصد الشريعة ؟

الجواب: بداهة هذا ممنوع شرعاً وعقلاً .

أمّا شرعاً: فالنصوص الكثيرة بينت إنّ هذه الشريعة، جاءت لتحقيق المصالح ودفع المفاسد، وتحقيق الغايات والمقاصد الشرعية .

وأمّا عقلاً: فأنَّ القول بأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم يقول بما يخالف المقاصد، يلزم منه القول بتناقض الشريعة، وهذا ممتنع .فإذاً لايمكن لحديث صحيح أن يعارض المقاصد الشرعية اطلاقاً.

ولقائل يقول فما جوابكم على بعض الأحاديث التي قال التي انتقدت وردت، وعللت بأنَّها مخالفة لمقاصد الشريعة ؟ فالجواب يكون من وجهين:

الوجه الأول مجملاً: فيقال : أيُّ حديث أُ دعي بأنَّه يعارض المقاصد فلا يخلو من ثلاث حالات:

الحالة الأولى: إمَّا أن يكون الحديث لا يصح .

الحالة الثانية: أو أنَّه فُهم على غير مراد الرسول صلى الله عليه وسلم .

الحالة الثالثة: أو أنَّ المقصد الذي أدعي أنَّ الحديث يخالفه ليس بمقصد - متفق عليه- أو ليس مقصود للشارع أصلاً، كالذي يدعي أنَّ أحاديث الحجاب تعارض مقاصد الشريعة في حرية المرأة، وأنَّ أحاديث طاعة ولاة الأمور وعدم الخروج عليهم تعارض مقاصد الشريعة في حرية التعبير عن الرأي، وغيرها من الأمثلة التي أُدي مخالفتها للمقاصد الشرعية، وبعد النظر فيها تبين بطلان قول مدعي معارضتها للمقاصد الشرعية، فهماً وتطبيقاً .

وسأضرب هنا مثالاً واحداً لحديث أُدعي أنَّه مخالف لمقاصد الشريعة، وأحاول دراسته من جهة السند والمتن، وبعد ذلك اجتهد في بيان الراجح.

المبحث الثاني: دراسة حديث أدعي أنَّه يخالف المقاصد الشرعية، (حديث حذيفة) أنموذجاً، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: دراسة الحديث من جهة أسنادية .

قَالَ«تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»(١) حيث انتقدها بعض الدعاة بدعوى مخالفتها لمقاصد الشريعة، كما ذهب إلى ذلك بعض المعاصرين، ووجه مخالفتها لمقاصد الشريعة على قولهم.

١- أن الشريعة حثت على حفظ الأنفس والأموال، وهذا الحديث فيه تشجيع لهدر الأموال، وأذية النفس.

٢- من مقاصد الشريعة ردّ الظلم وعدم الخضوع للظلمة، والأخذ على أيديهم، وهذا الحديث فيه الركون إلى الظلمة وعدم الأخذ على أيديهم .

٣- هذا الحديث فيه تشجيع للظلمة على الظلم والطغيان وهذا يتنافى مع مقاصد الشريعة .

ولكي أجيب على هذه الشبه سأقسم الجواب إلى قسمين:

القسم الأول: اثبات صحة هذه الزيادة في الحديث .

ولقائل يقول: **لا وجه لمناقشة الحديث من جهة الصحة،لأنّه في صحيح مسلم، فالواجب الكلام عليه من جهة المعنى، ودفع شبهة أنّه يخالف المقاصد الشرعية . فقط !**

أقول: نعم، هذا هو الأصل، لو أنّ المعترض لم يأت ينتقده من جهة إسنادية، وعلله بعلتين:

الأولى: أنَّ أبا سلام راوي الحديث عن حذيفة لم يسمع من حذيفة رضي الله عنه، فإذاً الحديث مرسل والقول الراجح في حكم المرسل أنّه مردود، وهذا يؤيد مذهب المنتقد بأنَّ الزيادة هذه تتعارض مع مقاصد الشريعة، لأنّه يشكك في صحة نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

الثانية: أنَّ مسلماً – رحمه الله- ساق الحديث في الأصل من طريق آخر هو طريق أبي إدريس الخولاني، دون ذكر الزيادة، المنتقدة، ثم أردف بحديث أبي سلاّم، وهو إشارة إلى تضعيفها، حسب قول المعلل للسند .

والثالثة: أنّ الدارقطني حكم على أنّ حديث أبي سلام مرسل .

ومن أجل هذه الأسباب الثلاثة وجب الرجوع إلى السند الذي ساقه الإمام مسلم،ودراسته دراسة إسنادية، قبل الدفاع عن المتن وبيان أن الحديث غير مخالف للمقاصد الشرعية.

---

(١) انظر مقال منشور على وسائل التواصل.

ولدراسة الحديث من جهة أسنادية سأتبع الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: بيان سبب إيراد الإمام مسلم لحديث أبي سلام عقب حديث الخولاني .

١- أبو سلام هو: الأسود بن هلال المحاربي الكوفي، وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وعده كثير من العلماء أنّه من الصحابة [١].

وروى عن بعض الصحابة منهم:عبد الله بن مسعود، وعمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، والمغيرة بن شعبة، وأبي هريرة .[٢]

٢- أنّ أبا سلام سمع من أبي أدريس الخولاني، فلا يستبعد، أن يكون هذا الحديث منها .[٣]

٣- أنّ أبا سلام عاصر حذيفة رضي الله عنه، و ثبت أنّه سمع من معاذ رضي عنه ومعاذ توفي عام ١٧هـ، كما ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة [٤]، فسماعه من حذيفة الذي توفي عام ٣٦، ممكن .

٤- متن الحديث صحيح قد ورد موصولاً من طرق أخرى منها:

- ما أخرجه أبو داود: عن مسدد، حدثنا أبو عوانة[٥]، عن قتادة[١]، عن نصر بن عاصم[٢]، عن سبيع بن خالد[٣] (وفيه الزيادة المذكورة في حديث أبي سلام)

---

(١) وعده كثير من العلماء أنه من الصحابة منهم: ابو موسى المديني الأصبهاني في كتابه"المستفاد بالنظر والكتابة في معرفة الصحابة"،وأبن فتحون في كتابه"معرفة الصحابة"،وأبو منصور محمد بن سعد بن محمد الباوردي في كتابه"الصحابة" وأورده ابن حجر في "الاصابة.

انظر: الأصابة لابن حجر(١/ ١٩٨).الأسود بن هلال المحاربي أبو سلام الكوفي هاجر في زمن عمر رواه بن سعد وقال العجلي كان جاهليا وكان من أصحاب عبد الله وحديثه عن الصحابة في الصحيحين وغيرهما عن معاذ بن جبل ونحوه وروى الباوردي في الصحابة من طريق اشعت بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه و سلم وكذا أخرجه العثماني واستدركه بن فتحون وروى البخاري في تاريخه من طريق أبي وائل قال أتيت الأسود بن هلال وكان أعقل مني قال بن سعد مات زمن الحجاج وقال عمرو بن علي مات سنة أربع وثمانين، وعده كثير من العلماء أنه من الصحابة منهم: ابو موسى المديني الأصبهاني في كتابه"المستفاد بالنظر والكتابة في معرفة الصحابة"،وأبن فتحون في كتابه"معرفة الصحابة"،وأبو منصور محمد بن سعد بن محمد الباوردي في كتابه"الصحابة" وأورده ابن حجر في "الاصابة

(٢) انظر تهذيب الكمال ٧٤٢ (٣/ ٢٣١) مع هوامشه، تحقيق:د. بشار عواد معروف .

(٣) أخرج أبن أبي شيبة في المصنف (٣٨٨٨)، عن هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أبي سَلاَّمٍ، قَالَ: حدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى إِلى صَفْحَةِ بَعِيرٍ.

(٤) الأصابة ابن حجر، (٦/ ١٣٦) .

(٥) قال عبد الرحمن بن مهدي: كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم. وقال يحيى بن سعيد القطان: ما أشبه حديثه بحديثهما، يعني: أبا عوانة، وسفيان، وشعبة، وقال عفان بن مسلم: كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، كان ثبتا، وأبو عوانة في جميع ماله أصح حديثا عندنا من شعبة

- وأحمد في المسند[٤] من طريق أبي التياح عن صخر،عن، سبيع، عن حذيفة، ومن طريق معمر، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي، عن خالد بن خالد اليشكري[٥].
- وابن أبي شيبة في المصنف عن وكيع، عن حماد بن نجيح، عن أبي التياح، عن صخر بن بدر، عن خالد بن سبيع، أو سبيع بن خالد [٦].
- ورواه أبو عوانه من طريق أبي التياح عن صخر بن بدر، عن سبيع بن خالد.[٧]
- وللحديث شواهد تدل على صحة متنه منها:

حديث عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اسمع وأطع، في عُسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك، وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك". أخرجه أبن حبان في صحيحه عن الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان[٨]، بالرقة، حدثنا هشام بن عمار[٩]، حدثنا مدرك بن سعد الفزاري[١٠]، قال: سمعت حيان أبا النضر[١]، يقول: حدثني جنادة بن أبي أمية(وذكر ه) [٢].

وقال أبو طالب: سئل أحمد بن حنبل: أبو عوانة أثبت أو شريك ؟ قال: إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم .انظر تهذيب الكمال

(١) هو قتادة ابن دعامة ابن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت، انتظر التقريب (٢/ ٤٥٣)

(٢) قال أبو داود: كان خارجياً، ويقال: أول من وضع العربية نصر بن عاصم.وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"

روى له البخاري في كتاب" رفع اليدين في الصلاة"، والباقون سوى الترمذي انظر تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٤٧).

(٣) سنن ابي داود رقم ٤٢٤٤ باب ذكر الفتن ودلائلها . وسبيع ذكره ابن حبان في الثقات، روى عن: حذيفة بن اليمان في الفتن روى عنه: صخر بن العجلي، وعلي بن زيد بن جدعان، وقتادة، ونصر بن عاصم الليثي، انظر تهذيب الكمال (١٠/ ٢٠٤)،وقال الحافظ ابن حجر في التقريب، عنه مقبول

(٤) المسند رقم، (٢٣٤٢٧)،(٢٣٤٢٨)،(٢٣٤٢٩).

(٥) وهو نفسه سبيع لكن بعضهم سماه خالد بن خالد اليشكري . ذكر ذلك المزي في تهذيب الكمال .

(٦) المصنف رقم (٣٧ ١١٣)، باب من كره من كره الخروج في الفتنة .

(٧) المستخرج لبي عوانه باب ذكر الخبر الموجب، (٥٧٥٩)

(٨) وثقه الدارقطني انظر تاريخ بغداد للخطيب (٧/ ١٨٠)

(٩) وثقه ابن معين، والعجلي، وقال النسائي لا بأس به، وقال الدارقطني صدوق كبير المحل، انظر تهذيب الكمال، للمزي،(٣٠/٢٤٢).

(١٠) وثقه أبو حاتم، وقال ابو مسهر لابأس به وذكره ابن حبان في الثقات . انظر تهذيب الكمال للمزي (٢٧/٣٥٠)

المطلب الثاني: بيان دلالة الحديث، وأنّه لايتعارض مع المقاصد الشرعية

ممّا لا شك فيه أنّ الشريعة، جاءت بمقاصد عظيمة منها الضرورية ومنها من قبيل الحاجيات، ومنها من قبيل التحسينات أو التكميلات، ومن المقاصد العظيمة هي حفظ النفوس والمال، فهما من الضرورات التي أمر الشارع الحكيم بحفظها، وحث على الاعتناء بكل سبب يؤدي إلى المحافظة عليها وحرم كل وسيلة وذريعة تفضي إلى سفك الدم والاعتداء على الآخرين، وأهدار المال، فلذلك شرع الله جلَّ وعلا الدفاع عن النفس، وبشر أن من يموت دون نفسه وماله، فهو شهيد فقد أخرج مسلم عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قاتله» قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد»، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «هو في النار»[٣]، فهذه المقدمة ضرورية بين يدي ردّ الشبهات عن الحديث المتقدم، وذلك لأساب:

الأول: بيان عظمة هذه الشريعة .

الثاني: سد الباب على من يقول أنّ الذي يأخذ بدلالة حديث حذيفة (وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك)، لم يلتفت أو يجهل الأحاديث الأخرى في هذا الباب التي حرمت، الظلم وحثت على الأخذ على يد الظالم، والدفاع عن النفس والمال.

الثالث: نقول الذي أمر (بالدفاع عن النفس) هو الذي أمر (بالصبر على الولاة)، ولا يمكن أن يتناقض قوله صلى الله عليه وسلم، ممّا يدلّ على النصوص الشرعية لا تتعارض، ولكن العبرة بفهم النصوص، وحسن تطبيقها على الواقع المعين .

وبعد هذا التمهيد نشرع في الجواب:

فأقول: الحديث يتلائم مع المقاصد الشرعية تماماً، وإنَّ الشريعة حثت على حفظ الأنفس والأموال، ولا يتعارض ذلك مع حديث حذيفة المتقدم،

---

(١) وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقد ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" ٥٥/٣، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ٢٤٤/٣-٢٤٥، وذكره ابن حبان في "الثقات"

(٢) رواه الشاشي في مسنده(رقم١٢٢١)، وابن حبان في صحيحه(٤٢٥/١٠، رقم٤٥٦٢، ٤٥٦٦)، وابن أبي عاصم في السنة(رقم١٠٢٦)، وابن زنجويه في كتاب الأموال(رقم٢٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٣٧٤/١٥، ١٨٤/٥٧)، وابن العديم في تاريخ حلب(١٢٣٠/٣)

(٣) صحيح مسلم باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قتل كان في النار، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد ، رقم١٤٠ (١/ ١٢٤).

فإن قال المعترض في حديث حذيفة، تعارض لمقاصد الشريعة من جهة أنّ فيه الحث على أبطال لمقصد الشريعة في الدفاع عن النفس، وحرمة أهدار المال وأذية النفس .
قلتُ: أمّا كون الشريعة حثت على حفظ الأنفس والمال ومنعت هدرهما، فهذا مسَلّمٌ به وليس فيه خلاف، وأمّا كون الحديث يتعارض مع هذا المقصد فغير مسلَّم به لوجوه منها:

الوجه الأول: إنّ المتأمل للحديث، يرى أنّه ينسجم تماماً مع ما ذكر من ضرورة حفظ النفس والمال، وذلك أنّه لو فرض أنّ الأمير الظالم أو الحاكم المستبد تعدى على شخص ما، وأخذ ماله وضرب ظهره كما في الحديث فإنّ المضروب، أو الذي أخذ ماله سيكون أمام أمرين، إما أن يصبر ليحافظ على نفسه، وما تبقى عنده من ما، أو يخرج على هذا الوالي أو الحاكم، وخروجه إمّا:

أن يكون لوحده، أو يستعين بأقاربه، أو حزبه أو ممّن سيقف معه، وعند ذلك فخروجه على الحاكم الأمير سيتسبب ولابد من زهق للأنفس وهدر للمال، وتشريد للعوائل وغيرها من المفاسد العظيمة !

وهنا لنا أن نتساءل أيُّ الموقفين يتلائم ومقاصد الشريعة ؟ لاشك أنّ الأخذ بما دلَّ عليه الحديث هو المتعين الذي يتلائم مع مقاصد الشريعة . لذلك سار السلف من الصحابة والتابعين، على الأخذ بظاهر الحديث، وما دلَّ عليه وذلك لعمق فهمهم للنصوص ومعرفته الواسعة لتحقيق مناطها على الواقع المعين، بما يجسد المقاصد الشرعية، بعكس بعض المعاصرين الثوريين.

لذلك لم ينقل عن الإمام أحمد ولا غيره من أئمة السلف، الذين تعرضوا للأذى من الولاة الإفتاء بجواز الخروج على الولاة؛ بل ورد عن الإمام أحمد أنَّه كان يدعو للخلفاء الذين أعانوا على ضربه وجعلهم في حل فقد ذكر ابن الجوزي _رحمه الله تعالى _ في كتابه صفة الصفوة[1]: "عن أحمد بن سنان قال بلغني أنّ أحمد بن حنبل جعل المعتصم في حل في يوم فتح بابك، أو في فتح عمورية فقال هو في حل من ضربي "،ذكر أبو بكر الخلال **عن محمد بن أبي هارون ، ومحمد بن جعفر، أن أبا الحارث حدثهم قال: سألت أبا عبد الله في أمر كان حدث ببغداد، وهمَّ قوم بالخروج ، فقلت: يا أبا عبد الله، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم ؟ فأنكر ذلك عليهم ، وجعل يقول: سبحان الله، الدماء، الدماء، لا أرى ذلك، ولا آمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها المحارم، أما**

(١) صفة الصفوة ابن الجوزي (٢/ ٣٥٢).

علمت ما كان الناس فيه، يعني أيام الفتنة ؟ قلت: والناس اليوم ، أليس هم في فتنة، يا أبا عبد الله ؟ قال: وإن كان ، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمت الفتنة، وانقطعت السبل، الصبر على هذا، ويسلم لك دينك خير لك ، ورأيته ينكر الخروج على الأئمة ، وقال: الدماء ، لا أرى ذلك،ولا آمر به" (١).

" وإنمّا نقلت كلام الإمام أحمد هنا لأنّه من أكثر الأئمة تعرضاً لمضايقة ولاة الأمور .

وقال شيخ الإسلام –رحمه الله – " وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير "(٢)

وبهذا يتبين لنا موافقة حديث حذيفة رضي الله عنه للمقاصد الشرعية، وأن من أدعى تناقضه لها، لم يفهم الحديث على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولسائل يسأل أليس في تصحيح هذا الحديث إعانة على الحاكم الظالم على ظلمه، وأنه سيتخذه وسيلة لبطشه: فالجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أنه قد علمنا من الدراسة الإسنادية والمتنية أن الحديث صحيح لا يتعارض مع المقاصد الشرعية.

الوجه الثاني: أن الصحابة - رضي الله عنهم- تعرضوا لحكام ظلمة كالحجاج، ولم يأمروا الناس بالخروج عليهم، ولا أنكروا هذا الحديث بل كانوا يستدلون بأحاديث الصبر على الولاة بعدم الخروج عليهم.

الوجه الثالث: أن النبي ﷺ لما ذكر الحديث قدم له مقدمة أنه سيكون حكام ظلمة، ورجال بقلوب شياطين، فالمقتضى للخروج موجود في سياق الحديث، مع ذلك ختم النبي ﷺ حديثه بالصبر فقال:" وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ . قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ" (٣) .

---

(١) السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال المتوفى: ٣١١ هـ ت:عطية بن عتيق الزهراني، ط: دار الراية – الرياض، (١/ ١٣٢).

(٢) منهاج السنة النبوية ، ابن تيمية،(٤/ ٣١٤) .

(٣) صحيح البخاري، كتاب أخبار الأحاد، رقم (٧٢٥٧).

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ وجه الأمة أن لا تطيع الحاكم إذا أمر بمعصية، ولو كان هذا الحديث يعينهم على المعاصي، لما وجه الأمة بالصبر.

الوجه الخامس: أنه إذا تدافعت المفاسد فيقدم دفع أشر المفسدتين وأكبرهما بأقلهما، والمصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة.

ولسائل يسأل: أن النبي ﷺ قال:"لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ"(١). وكذلك ماورد عن الخليفة الراشد أبي بكر الصديق" اطيعوني ما أطعت الله فيكم "(٢)، ألا يتعارض هذا الحديث مع هذه النصوص الصحيحة؟ فيقال الجواب من وجهين:

الوجه الأول: لا خلاف بين العلماء أن الحاكم لا يطاع في المعصية، فلو أمر الناس أن يسرقوا أو يظلموا فلا يطاع بذلك، والحديث ليس فيه الأمر بالطاعة على المعصية، لكن الحديث فيه الصّبر على ظلم الحكام ليس لكي يزدادوا ظلماً، وإنما خوفاً أن تسفك الدماء وتنتهك الأعراض، وتخرب البلاد عند الخروج عليهم.

الوجه الثاني: إذا كان في عدم الخروج على الولاة مفسدة وهي بقاءهم في السلطة والظلم، فإن في الخروج عليهم مفسدة أعظم، وهي سفك الدماء، وقد لا يتغير الحاكم فيزداد تعسفاً وظلماً.

الخاتمة وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

النتائج .

١- إن علماء الحديث توجهت عنايتهم منذ وقت مبكر في نقد الحديث متناً وسنداً.
٢- صحة زيادة "تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ ".
٣- أثبت ابن حجر وغيره، أنّ أبا سلام راوي الحديث عن حذيفة، له صحبة .
٤- أنّ للحديث متابعات وشواهد يتقوى بها .
٥- دقة الإمام مسلم في إيراده حديث أبي سلام بعد حديث الخولاني .
٦- أنّ حديث أبي سلام عن حذيفة لايتناقض مع المقاصد الشرعية .

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة حديث رقم (١٨٤٧).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، رقم (١٢٧٨٨).

التوصيات.

أوصي طلبة العلم بالجد والاجتهاد في البحث والتنقيب عن الأحاديث التي قيل أنها تعارض المقاصد الشرعية من جهة العلم، أو النظافة، أو التطبب، أو الحرية وغيرها، ودراستها دراسة علمية على ضوء قواعد المحدثين.

وصلّ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المصادر

١. أبن ابى حاتم، ابى محمد عبد الرحمن بن ابى حاتم محمد بن ادريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الجرح والتعديل، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت .
٢. ابن البيع: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تاريخ نيسابور. (المتوفى: ٤٠٥هـ).
٣. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار صادر – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ.
٤. ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط المحقق:موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.
٥. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.
٦. ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني، علل ابن المديني،،تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي،(١/ ٧٢).
٧. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني مجموع الفتاوى المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية .
٨. ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة الثانية.
٩. ابن حبان، الثقات،دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد .
١٠. ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية .
١١. ابن حجر، لسان الميزان، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية .
١٢. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) صحيحُ ابن خُزَيمة،حَقّقهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي.
١٣. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي - سنة الوفاة ٤٥٨ هـ، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية،سنة النشر: ٢٠٠٠م .

١٤. ابن عدي: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)،الكامل في ضعفاء الرجال، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م، الناشر: دار الكتب العلمية .
١٥. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر،الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م (١٤٩/٦).
١٦. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ -٧٧٤ هـ]، البداية والنهاية،حققه ودقق أصوله وعلق حواشيه: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الاولى ١٤٠٨هـ .
١٧. ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي،الناشر: دار الرسالة العالمية.
١٨. ابن ماكولا: الأمير الحافظ ابن ماكولا، الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الاسماء والكنى والانساب، الناشر: دار الكتاب الإسلامي للطباعة.
١٩. ابن معين، معرفة الرجال، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، تحقيق الجزء الأول: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية، مدينة النشر: دمشق، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م .
٢٠. ابن معين، يحيى بن معين أبو زكريا، تاريخ ابن معين برواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة.
٢١. ابن منجوية، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه رجال صحيح مسلم، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت.
٢٢. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى الموصلي، المسند، طبعة دار المأمون للتراث.
٢٣. أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي، الحطة في ذكر الصحاح الستة طبعة دار الجيل.
٢٤. أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنة، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.
٢٥. الأثيوبي، محمد بن آدم الأثيوبي. قرة عيون المحتاج في شرح مقدمة صحيح الإمام مسلم بن الحجاج.
٢٦. أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، دار المعارف النظامية، الطبعة الأولى، ١٣٤٤هـ.

References

1. Ibn Abi Hatim, Abi Muhammad Abd al-Rahman bin Abi Hatim Muhammad bin Idris bin Al-Munzar al-Tamimi al-Hanzali al-Razi, al-Jarh and al-Mudham, publisher: Dar ihiya al-Tarath al-Arabi, Beirut.
2. Ibn al-Baya: Abu Abdullah al-Hakim Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Hamdawiyah ibn Nu'im ibn al-Hakam al-Dhabi al-Tahmani al-Nisaburi known as Ibn al-Baya, Tarikh al-Nisabur. (Deceased: 405 AH.(
3. Ibn Al-Jawzi, Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad bin Al-Jawzi Abu al-Faraj, al-Muntazem fi Tarikh al-Muluk and Ummum, Dar Sadir-Beirut, al-Tabbah: al-Ulwa, 1358 AH.

4. Ibn al-Salah: Uthman bin Abd al-Rahman, Abu Amr, Taqi al-Din al-Ma'roof, Ibn al-Salah, the maintenance of Sahih Muslim, minus the disturbance and error, and its protection from the projection and abortion, al-Muhaqq: Mowfiq Abdullah Abdul Qadir, publisher: Dar al-Gharb al-Islami - Beirut.
5. Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziya (Zad al-Maad in Hoda Khair al-Abad, publisher: Al-Risalah Est., Beirut - Al-Manar Islamic Library, Kuwait.
6. Ibn Al-Madini, Ali Ibn Abdullah Ibn Jafar Al-Saadi Al-Madini, Ibn Al-Madini's Reasons, Research: Muhammad Mostafa Al-Adhami, Publisher: Al-Mahab Al-Islami, (1/72.(
7. Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Taymiyyah al-Harani, the collection of al-fatwas of the scholar: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, the publisher: King Fahd Majam for printing Al-Mushah Al-Sharif, Al-Madinah al-Nabawiya, Kingdom of Saudi Arabia.
8. Ibn Jama'ah, Muhammad bin Ibrahim bin Jama'ah, al-Manhal al-Ravi in a summary of the sciences of hadith al-Nabawi, research: d. Muhyiddin Abd al-Rahman Ramadan Publisher: Dar al-Fakr - Damascus, second edition.
9. Ibn Hibban, al-Thaqat, Dar al-Fakr, first edition, 1395-1975, research: Sayed Sharaf al-Din Ahmad.
10. Ibn Hajar, Al-Naqat Ali Kitab Ibn al-Salah, research: Rabi' bin Hadi Umayr al-Mudkhali, publisher: Al-Haqar Al-Alami Research Department, Al-Madinah al-Nabawiah, Kingdom of Saudi Arabia.
11. Ibn Hajar, Language of Al-Mizan, Dar al-Nashar: Islamic Publishing House.
12. Ibn Khuzimah, Abu Bakr Muhammad bin Ishaq bin Khuzimah bin Al-Mughira bin Saleh bin Bakr Al-Salami Al-Nisaburi (died: 311 AH) Sahih Ibn Khuzima, Haqqah and commentary on it and publication of hadiths and introduction to it: Dr. Mohammad Mostafa Al-Azami.
13. Ibn Saydeh, Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Saydeh al-Morsi - year of death 458 AH, al-Mahkem wa al-Mayat al-Azam, research: Abdul Hamid Hindawi, publisher: Dar al-Kutub al-Elamiya, year of publication: 2000 AD.
14. Ibn Udi: Abu Ahmad Abdullah bin Udi al-Jarjani (died: 365 AH), Kamal fi Tasha'a al-Rijal, first edition 1418 AH - 1997 AD, publisher: Dar al-Kutub al-Elamiya.
15. Ibn Faris, Abu al-Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria, Mujam al-Maqayys al-Lagha, Al-Muhaqq: Abd al-Salam Muhammad Haroon, Publisher: Dar al-Fikr, Edition: 1399 AH - 1979 AD (6/149.(
16. Ibn Kathir, Abul al-Fada Ismail ibn Omar ibn Kathir al-Qurashi Al-Damashqi [774-700 AH], the beginning and the end, Haqqah and Daqq Asulah and the footnotes: Ali Shiri, publisher: Dar Ihya Al-Tarath al-Arabi, first edition 1408 AH.
17. Ibn Majah - Wamaja, the name of Abiyya Yazid - Abu Abd Allah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, Ibn Majah's Sunan, al-Haggiq: Shuaib al-

Arnaut - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qarabelli, publisher: Dar Al-Rishala Al-Amali.
18. Ibn Makula: Amir Al-Hafiz Ibn Makula, Al-Kamaal fi Rifa al-Tariyab an al-Mu'talif al-Mu'taalif al-Asma'a al-Kinya al-Nasaab, publisher: Dar al-Kitab al-Islami for printing.
19. Ibn Moin, Marafah al-Rijal, Narrated by Ahmed Bin Muhammad Bin Al-Qasim Bin Mahrez, Research of the first part: Muhammad Kamel Al-Qassar, Publisher: Al-Laghga Al-Arabi, Madinat al-Nashar: Damascus, Edition: Al-Awlah. Year of publication: 1405 AH, 1985 AD.
20. Ibn Moin, Yahya bin Moin Abu Zakaria, History of Ibn Moin in Al-Douri, Research: D. Ahmad Mohammad Noor Saif, Publisher: Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage - Mecca.
21. Ibn Manjuiyya, Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ibrahim, Abu Bakr Ibn Manjuiyya Rijal Sahih Muslim, al-Haqiq: Abdullah al-Laythi, publisher: Dar al-Marfa'a - Beirut.
22. Abu Ya'li, Ahmad bin Ali bin al-Muthoni al-Mosali, al-Musnad, printed by al-Ma'mun for heritage.
23. Abu al-Tayeb Muhammad Siddiq Khan bin Hasan bin Ali Ibn Lutfullah al-Husseini al-Bukhari al-Qinwaji, al-Hatta fi zikr al-sahah al-sita, edition of Dar al-Jil.
24. Abu Bakr bin Abi Asim and Ahmad bin Amr bin Al-Dahhak bin Makhlid al-Shaybani, Sunnah, al-Haggiq: Muhammad Nasir al-Din al-Albani, publisher: Al-Mahab Al-Islami - Beirut.
25. Al-Athiobi, Muhammad bin Adam Al-Athiobi. Qur'an of the eyes of the needy in the description of the Sahih introduction of Imam Muslim bin Al-Hajjaj.
26. Ahmed bin Al-Hussein bin Ali Abu Bakr al-Bayhaqi, Al-Sunan al-Kubara, Dar al-Maarif al-Nazimiyah, first edition, 1344 AH.